في الفقه وأصوله

# 870 الاختلاف في البسملة في القرآن

مصطفى مخدوم

---

من مسائل القرآن الكريم ذكر مسألة البسملة. والبسملة كلمة منحوتة من بسم الله الرحمن الرحيم كما قال الشاعر لقد بسملة ليلى غداة لقيتها. فيا حبذا ذاك الحبيب المبسم فالبسملة قولك بسم الله الرحمن الرحيم. هذه البسملة هل هي من القرآن؟ هل هي اية من القرآن - 00:00:00

او ليست اية من القرآن وانما هي ذكر يذكر عند افتتاح السور واتفقوا على انها اية من القرآن في سورة النمل. انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم. والمقصود - 00:00:30

هنا البسملة التي في فواتح السور. هل هي من القرآن او لا؟ فصدر بمذهب ما لك رحمه الله فقال وليس للقرآن تعزل بسملة يعني ان البسملة ليست اية من القرآن. وانما هي ذكر يؤتى به في افتتاح السور - 00:00:50

هذا مذهب مالك رحمه الله ورجحه ابن جرير الطبري وهو مذهب الاوزاعي. وكونها من الخلافي نقله. يعني ان بعض علماء الخلاف قد تاجر السبكي نقل الخلاف في هذه المسألة عن الامام الشافعي - 00:01:10

وان البسملة هي اية من القرآن. ومن كل سورة. لان الصحابة كانوا حريصين على الا يدون في القرآن ما ليس منه. وقد دونوا هذه البسملة في هذه المصاحف ونقلت لدينا مدونة بين سورها. فقالوا هذا دليل على على انها من القرآن. وبعضهم يقول اية من كل - 00:01:33

بصورة. وبعضهم الى القراءة نظر وذاك للوفاق رأي معتبر. يعني بعض العلماء يشير هذا الى الحافظ ابن حجر والامام ابن الجزري مقرئ مشهور فانهم وفقوا بين هذه الاقوال بالنظر الى القراءات. بمعنى ان كل قول من هذه الاقوال صواب. ولكن بحسب - 00:02:03

بالقراءة المنقولة عن ائمة القراءة. فهي اية من القرآن على بعض القراءات. متواترة وليست منها على بعض القراءات الاخرى. فيكون من باب اختلاف القراءات. في اللفظ الواحد. وبالتالي من قرأ على مذهب من يرى انها من القرآن ومن كل سورة بسملة. في اول السورة - 00:02:33

كما هو مذهب عبدالله ابن كثير. قال يا اهل مكة والشافعي كان يقرأ على قراءته واكثر القراء انها ليست اية من ليست اية من كل سورة على هذا اكثر القرآن. فمن قرأ على قراءة قارئ معين التزم طريقته. فان كانت - 00:03:03

آآ من السورة نفسها قرأها وتلاها كما اخذها عن شيوخه عن صاحب هذه القراءة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان القراءة سنة متبعة. يأخذها الاخر عن الاول. ويقرأ الانسان ويقرأ بحسب ما قرأ عن - 00:03:30

شيوخه هكذا بالنقل المتواتر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبالتالي لا يكون هذا من اختلاف التضاد وانما هو اختلاف التنوع. وهو من القرآن على بعض القراءات وليس من القرآن على بعض القراءات - 00:03:50

في الاخرى وعاصم مثلا يعدها اية من الفاتحة لكن لا يعدها اية من السور الاخرى. ومن قرأ على قراءته فيبسمل في الفاتحة ولا يبسمل في في غيرها. وهكذا. هذا معنى قوله وبعضهم الى القراءة - 00:04:10

بنظر وذاك للوفاق رأي معتبر - 00:04:30